

صفحة معلومات من قبل لجنة الانتخابات المركزية – الانتخابات للكنيست

“لا نضيع فرصة يوم الميعاد، ميعاد الديمقراطية. هذه هي الديمقراطية التي ترتبط حياتنا بها، هذه هي الديمقراطية التي لن نتنازل عنها، هذه هي الديمقراطية بأوجها. أنت تقررين غدا، أنت تقر غدا، نحن نقرر كلنا غدا، من يكونون ممثلينا في الكنيست وكيف تكون صيغة الحكومة القادمة... غدا نحن نقرر من يجلس في الكنيست، وبصورة غير مباشرة – من يقعد في الحكومة. نحن نقرر من يبيت في جدول أعمالنا بعد يوم الغد وفي الأيام التي تليه. نحن نقرر من يحسم فيما يجري في الدولة وفي المجتمع الاسرائيلي”.

(حضرة القاضي المرحوم ميخائيل حشين، رئيس لجنة الانتخابات المركزية للكنيست السادسة عشرة)

مبادئ نظام الانتخابات للكنيست

- ان البند الرابع من قانون الأساس: ألكنيست، يحدد نظام الانتخابات للكنيست. وبناء عليه تكون الانتخابات :
- عامة – يحق لكافة مواطني الدولة من عمر 18 وما فوق الاشتراك في الانتخابات.
- قطرية – تعتبر دولة اسرائيل كلها منطقة انتخاب واحدة، من أجل اقرار نتائج الانتخابات.
- مباشرة – تعتبر نتائج الانتخابات بصورة مباشرة وفق تصويت الناخب نفسه، أي: بدون ناخبي الوسط وبدون مفوضين.
- متساوية – لكل ناخب صوت واحد. ان كافة الناخبين متساوون في مقدرتهم على التأثير في الانتخابات. ان جانبا آخر من المساواة في الانتخابات هو واجب المحافظة على تساوي احتمالات قوائم المرشحين المشتركة في الانتخابات للكنيست.
- سرية – أهدف من سرية الانتخابات هو منع الضغوط أو التأثيرات غير النزيهة على الناخب، والتي قد تمنعه من التصويت حسب وجهة نظره وآرائه الشخصية.
- نسبية – يجري تقسيم المقاعد في الكنيست حسب نسبة الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة.

تجري الانتخابات للكنيست الـ23 – في يوم 6 آذار هتشف
2 من شهر مارس 2020.

حق الاقتراع

- حق الاقتراع هو حق قانوني ينبثق من بند 5 في قانون الأساس: ألكنيست. يعطى هذا الحق لكل مواطن اسرائيلي تتحقق لديه الشروط الآتية:
 - في يوم الانتخابات هو آبن 18 سنة وما فوق (قد ولد في يوم 2.3.2002 أو قبله).
 - هو مسجل في دفتر الناخبين بصفته مواطنا اسرائيليا قد تم تسجيله في سجل السكان, لا يتأخر من 12 شهر طيفيت هتشف (9.1.2020).
 - هو مسجل كمواطن اسرائيلي, ويوجد اسمه وعنوانه في سجل السكان.
- ان دفتر الناخبين ينشر في الانترنت, ويتمكن الناخب من توضيح مكان صندوق الاقتراع الذي تم تدوين اسمه فيه للتصويت. ويمكن توضيح مكان الاقتراع بواسطة مركز المعلومات الهاتفي, الفاكس أو رسالة نصية قصيرة. وتعرض المعلومات عن امكانيات التوضيح في موقع الانترنت لوزارة الداخلية.

أين نصوت

- يحق لكل ناخب التصويت في صندوق الاقتراع الذي ينتمي اليه, وهناك فقط. والهدف من تقييد الناخب لمركز اقتراع معين, هو المساعدة في الادارة الصحيحة والمفيدة للانتخابات.
- وكما ذكرنا, يتمكن كل ناخب من العثور على عنوان صندوق الاقتراع الذي ينتمي اليه عن طريق موقع الانترنت لوزارة الداخلية في العنوان <http://www.gov.il/apps/moin/bocharim> هذا الى جانب ارسال اعلان الى كل ناخب, الى عنوانه المسجل, يذكر فيه مكان صندوق الاقتراع الذي هو ينتمي اليه.
- كذلك يفعل, تجاه يوم الانتخابات مركز هاتفي للاستفسارات, في اللغة العبرية, العربية, الروسية, الألمانية والانجليزية, في التلغون 1-800-201-091. ويمكن الحصول على هذه المعلومات في رسالة نصية قصيرة (SMS) الى رقم 050-8085503 أو اجابة تلفونية محوسبة رقمها 1-801-700-209, أو فاكس رقمه 1-800-201-089.
- أما الشاذ لمبدأ التقييد لمركز الاقتراع - ان قانون الانتخابات للكنيست ينص على عدة حالات شاذة لمبدأ التقييد لمركز الاقتراع, اذا كان مانع موضوعي للوصول الى مكان صندوق الاقتراع الذي هو مسجل فيه. فعلى سبيل المثال من تمنعه حالته الجسمية من التحرك العادي, أو من يوجد في المستشفى, أو أسير في السجن, المجند والممثل في رسالة دبلوماسية في الخارج. وفي هذه الحالات يسري التصويت في صناديق اقتراع خاصة بواسطة الغلافات الخارجية (المزدوجة).

- يسمح للناخبين المقيدون بالحركة أن يصوتوا في صناديق اقتراع خاصة قد تمت ملاءمتها للمقيدين بالتحرك عن طريق تسهيل الوصول إليها وترتيبات التصويت.
 - وعلى الناخب أن يصرح خطياً أمام سكرتير لجنة صندوق الاقتراع بأنه مقيد بالتحرك (حينما لا يبرز تقيده للعيان وليس معه شهادة تدل على عاهته)، وبعد ذلك يسمح له بالتصويت في صندوق الاقتراع هذا.
- انتبهوا! - امكانية التصويت في صندوق اقتراع سهل المنال للناخبين المقيدون بالتحرك بواسطة الغلافات الخارجية (المزدوجة) قد تيسرت للتسهيل على الناخبين المقيدون بالتحرك، وافساح المجال أمامهم من أداء حقهم بالتصويت. ان التصريح الكاذب عن التقييد بالحركة، من أجل التصويت في صندوق اقتراع لم يسجل الناخب فيه، قد يسبب زحمة ملحوظة في صناديق الاقتراع السهلة المنال، وقد يسبب المس في سير التصويت من قبل الناخبين ذوي هذا التقييد المذكور. ولذلك، قد تقرر بأن من صرح بأنه مقيد بالتحرك لحالته الجسمية، مع أنه غير مقيد كما ذكر - يتعرض لسجن نصف السنة أو للغرامة.
- ويمكن الحصول على التوضيحات فيما يتعلق بمكان صناديق الاقتراع الخاصة السهلة المنال في المركز التلفوني 8354* وكذلك في موقع الانترنت للجنة الانتخابات المركزية للكنيست، تحت اللسان "الانتخابات للكنيست الثالثة والعشرين".

يوم الانتخابات

يوم الانتخابات هو يوم عطلة، لكن خدمات المواصلات العامة وخدمات عامة أخرى قد حددتها لجنة الانتخابات المركزية (المطاعم، المسارح ودور السينما، مشاريع المياه والكهرباء، المستشفيات، قوات الانقاذ الخ) تعمل كالعادي. ويمكن العثور على قائمة هذه الخدمات في موقع الانترنت للجنة، تحت اللسان "الانتخابات للكنيست ال-23".

ويؤكد أن المواصلات العامة بين المدن تعمل مجاناً في يوم الانتخابات، لصالح كل المواطنين ولخدمة الناخبين الموجودين بعيداً من مكان صندوق الاقتراع الذي ينتمون اليه. وستنشر التفاصيل عن ذلك في موقع الانترنت للجنة.

وخلال يوم الانتخابات تستخدم لجنة الانتخابات المركزية مراقبي نزاهة الانتخابات الذين يتجولون بين صناديق الاقتراع للتأكد من أن سير التصويت يدور بصورة صالحة ومنظمة. سيحمل المراقبون على أبدانهم آلات تصوير. ومع ذلك يهيم التوضيح بأن آلات التصوير لا تستعمل من أجل تصوير جمهور الناخبين، ما عدا الأحداث الشاذة جدا لمنع التزويرات.

ساعات التصويت

ستعمل معظم مراكز الاقتراع في يوم الانتخابات من الساعة 07:00 صباحاً حتى الساعة 22:00 مساءً. وفي البلدات الصغيرة، تكون ساعات



التصويت من الساعة 08:00 صباحاً حتى الساعة 20:00 مساءً، وهكذا في المستشفيات والسجون والمعتقلات. ستغلق أبواب مراكز الاقتراع في ساعة الاغلاق المحددة. وكل من وصل الى مكان التصويت قبل اغلاق الأبواب، من غير أن يصوت - يحق له التصويت رغم فوات ساعة اغلاق مكان الاقتراع.

التصويت بواسطة الغلافات المزدوجة

كما ذكرنا، هناك حالات يصوت الناخب فيها في صندوق اقتراع يختلف عن صندوق الاقتراع الذي هو مسجل فيه، وهذا لا يحدث الا في حالات يعجز الناخب عن الوصول الى صندوق الاقتراع الذي سجل فيه. وقد نص القانون أن عجزه هذا يمكنه من التصويت في صندوق اقتراع آخر (على سبيل المثال: مجنون، معالجون في المستشفى، نساء يمكثن في ملجأ للنساء المضروبات، أسرى، معتقلون الخ). وفي هذه الحالات يجري فحص شامل خشية أن يصوت الناخب مرتين، وهذا عن وضع مظروفه غير الشفاف في غلاف خارجي (مزدوج)، تسجل عليها تفاصيله الشخصية. وفي نهاية يوم الانتخابات، يتم جمع كافة الغلافات الخارجية، ويجري الفحص خشية أن يصوت الناخب بواسطتها في صندوق الاقتراع الذي هو مسجل فيه لمنع حالة التصويت المزدوج. وستفتح الغلافات الخارجية بعد هذا الفحص فقط، ويتم جمع مظاريف التصويت (الداخلية)، التي تفتح وتفرض من قبل لجان الفرز في الكنيست. ان هذه اللجان، التي يساوي تركيبها تركيب لجان صناديق الاقتراع العادية، تفرض الأصوات في هذه المظاريف.

بطاقة تصويت للكنيست

في اسرائيل، الانتخابات للكنيست هي انتخابات لقائمة مرشحين، تقدم من قبل حزب. لكل قائمة حرف أو أحرف ولقب. ان أحرف القائمة ولقبها تظهر على بطاقة التصويت. وخلال التصويت، تتييسر للناخب كافة بطاقات قوائم المرشحين، فهو يختار البطاقة الملائمة للقائمة التي يعطيها صوته. وتنشر ألقاب قوائم المرشحين والأحرف في الصحافة وفي موقع الانترنت للجنة الانتخابات المركزية.

مراحل التصوات

يتشخص الناخب مع وسيلة تشخيص أمام سكرتير لجنة صندوق الاقتراع، احدى من وسائل التشخيص التالية:

- بطاقة هوية تحمل صورة صاحب البطاقة;
- جواز سفر اسرائيلي ساري المفعول يحمل صورة;

- رخصة سياقة اسرائيلية سارية المفعول تحمل صورة;
- شهادة عسكرية شخصية سارية المفعول تحمل صورة (مجند);
- شهادة عضو الكنيست ال - 22.

أ. بعد العثور على اسمه في قائمة الناخبين، يتسلم الناخب مطروف تصويت لونه أزرق - سماوي كتب عليه "الانتخابات للكنيست ال - 23".

ب. يدخل الناخب الى مقصورة الاقتراع لوحده. والشاذ الوحيد لذلك هو في حالة عجز الناخب، بسبب المرض أو العاهة، من القيام بفعاليات التصويت العملي لوحده. وفي هذه الحالة يسمح للناخب أن يجيء مع مرافق ليساعده في فعاليات التصويت. ولن يكون المرافق مديرا أو عاملا في دار المسنين أو في مؤسسة أخرى يقيم فيها الناخب ولا يرافق في يوم الانتخابات أكثر من ناخبين.

ج. توضع أمام الناخب بطاقات التصويت لكافة المرشحين للكنيست. كذلك توجد في مقصورة الاقتراع بطاقات تصويت بيضاء - فارغة وقلم أزرق. يختار الناخب بطاقة اقتراع، بطاقة واحدة فقط، وعليها حرف ولقب القائمة التي قرر أن يصوت لها، ويدخلها الى مطروف الاقتراع الذي استلمه. وعلى الناخب اغلاق المطروف.

يحق للناخب أن يستعمل بطاقة اقتراع بيضاء فارغة، توجد الى جانب البطاقات المطبوعة، ويدون عليها بخط يده (بالعبرية أو بالعربية فقط) حرف القائمة أو حرف ولقب القائمة التي يصوت لها.

ومن المهم أن نعرف - لا تفرز بطاقات بيضاء لم يدون عليها الناخب، بواسطة القلم الأزرق فقط، حرفا أو حرفا ولقبا لقائمة مرشحين فهي بطاقات لاغية. هي لا تفرز وتشمل في احصاء الأصوات اللاغية.

د. تدخل الى مطروف التصويت بطاقة واحدة فقط. واذا وجدت في المطروف بطاقتان أو ثلاث بطاقات لنفس القائمة فهي لا تلغى (مع أخذ بطاقة واحدة فقط في الحسبان)، ولكن وجود أكثر من ثلاث بطاقات لنفس القائمة في المطروف أو بطاقات تصويت لقوائم مختلفة - يلغى التصويت.

ه. يخرج الناخب من مقصورة الاقتراع والمطروف المغلق بيده، يتقدم الى علبة التصويت ويدخل بنفسه، بحضور أعضاء لجنة صندوق الاقتراع، المطروف الى العلبة. ومن ثم تعاد اليه وسيلة التشخيص التي قد سلمها.

نتائج الانتخابات

1. تشترك في تقسيم المقاعد كل قائمة مرشحين فاقت نسبة الحاجز، يعني أنها حصلت على ما لا يقل عن 3.25% من مجموع الأصوات الصحيحة.
2. ان مجموع الأصوات الصحيحة لكافة القوائم التي تشترك في التقسيم يتجزأ الى 120. ان النتيجة المحسولة هي "المعيار".
3. تحصل كل قائمة مرشحين على مقاعد وفقا للعدد الكامل الذي ينتج عن تقسيم أصواتها بالمعيار.
4. ستقسم بقايا الأصوات المتبقية بين القوائم وفقا لتعليمات القانون (حسب نظام "بادر - عوفير").